مكانة الإشكاليّة الفلسفيّة في بناء نظريّة الدولة

قراءة في مساق القانون الدستوري بالجامعة المغربية

The Process of Problematization in State Theory

A Study in Morocco's Constitutional Law Field

د. محمّد بوشاوير

جامعة ابن زهر
المغرب

Bouchaouir.86@gmail.com

مكانة الإشكاليّة الفلسفيّة في بناء نظريّة الدولة
قراءة في مساق القانون الدستوري بالجامعة المغربية

د. محمّد بوشاوير

ملخّص:

إنّ الحضور البيداغوجيّ المحض للفلسفة السيّاسيّة في الدّرس الدّستوريّ يختزلها في معلومات جاهزة، وينتهي بها المطاف في قائمة من الأطروحات المختزلة، ونموذج ذلك أطروحات العقد الاجتماعيّ الّتي يتمّ سردها سردًا باردًا يفتقد للطّابع الجدليّ، وإنّ إيراد نظريّة الدّولة كمعطى بديهيّ (يطفئ) حقل السّؤال والأشكلة، وهو ما يؤثّر على حقل المفارقات الفلسفيّة كمدخلٍ جدليٍّ يُعمل التّفكير النّقديّ في الأطروحة والأطروحة النّقيض.

الكلمات المفاتيح: الإشكاليّة، المفارقة الفلسفيّة، نظريّة الدّولة، مساق القانون الدّستوريّ.

ABSTRACT:

Political philosophy is present in constitutional studies in a purely pedagogical manner, and this makes it too simplistic information: (such as social contract theories, it is discussed superficially, lacking a dialectical approach).

So, the state as a self-evident concept leads to the absence of the field of problematization, and to the absence of The field of philosophical paradoxes, Thus, there is a lack of critical thinking about the thesis and antithesis.

Keyword: Problematization, Philosophical Paradoxes, State Theory, Constitutional Law Courses.

1- مقدّمة:

تعتبر عمليّة الأشكلة «problématisation» من أهمّ لحظات بناء الفكر؛ وذلك من خلال البحث في المفاهيم وتفريعاتها[1]، وصياغة أسئلة متماسكة منطقيّا وعلميّا، بشكل يؤدّي لتناول نقديّ لما تمّ تشييده من بنًى معرفيّة، وقد تبلور هذا المبحث - أي الأشكلة - حسب "ميشيل ماير Michel Meyer" كنقيض لمبحث "القضيّة proposition" الّذي يتمّ من خلاله إنتاج جواب جزئيّ عن إشكاليّة ما، تكون وظيفته الإثبات والتّقرير، تحت ضغط عدد من الضّرورات الضّمنيّة/ المتواريّة[2]؛ (= وبالتّالي تبرير القضيّة وتأكيدها).

فهذه النّزعة "القضيّاتيّة le propositionnalisme" الّتي تسعى لمعالجة القضايا النّظريّة وإثباتها دون مساءلة قد تبلورت أساسا في الفلسفة الإغريقيّة، من خلال مبادئ الاستدلال المنطقيّ[3] مع أرسطو؛

---

[1] - يمرّ بناء الدّرس الفلسفيّ، باعتباره أهمّ الدّروس إلتصاقا بعمليّة الأشكلة، من سيرورة تختزل ثلاث لحظات بيداغوجيّة/ علميّة: **لحظة بناء المفهوم** من خلال التّحليلين الدّلاليّ والمنهجيّ من النّاحية اللّغوية والفلسفيّة، **لحظة بناء الإشكاليّة** عبر صياغة أسئلة متماسكة، ثمّ **لحظة معالجة الإشكاليّة** من خلال العرض الحجاجيّ للنظريّات والمواقف الفلسفيّة. أنظر: وزارة التّربية الوطنيّة، المملكة المغربية، **الفكر الإسلاميّ والفلسفة**، مقرر دراسيّ للسنة الثّانية ثانوي، شعبة الآداب، وزارة التّربية الوطنيّة، (الرّباط: مطبعة المعارف الجديدة، 2003)، ص3.

وفيما يتعلّق بالمغرب، فالدّرس الفلسفيّ يقوم بشكل عامّ على النّص كدعامة بيداغوجيّة مهمّة، يستخلص منها المدرّس موقفا فلسفيّا قد يكون بطريقة التأويل المنزوع عن سياقه ويستبدل بسياق آخر تعليميّ مدرسيّ، لذلك يقتضي التحويل الدّيداكتيكيّ والبيداغوجيّ تقديم المعرفة الفلسفيّة مُرفقة بمنهجيّة اشتغال المفكّر/ الفيلسوف، واستخدام النّص يكون بهدف إنزال الفكر والإشكال المتأمّل فيه من برجه العاجيّ، الكزولي، سكينة "الفلسفة وسؤال التحويل الدّيداكتيكيّ: مساهمة في ديداكتيك الفلسفة: الواجب من المنظور الكانطي أنموذجا"، مجلّة نقد وتنوير، العدد 9، السّنة 2، (غرناطة: مركز نقد وتنوير للدّراسات الإنسانيّة، مارس 2021)، ص86 – 91.

[2] - Mayer, Michel « La problématologie », Que sais-je ?, n 3e mille, (paris : Presses Universitaires de France, 2011), p 4 – 5.

[3] - كان العقل في الفلسفة اليونانيّة بنية متعاليّة مطلقة، منغلقة على مبادئ أربعة: 1) الهويّة كمطابقة الشّيء لذاته، 2) عدم التّناقض من خلال عدم اجتماع النّقيضين، 3) الثّالث المرفوع بحيث أنْ ليس هناك وسط بين الصّدق والكذب، ثمّ 4) السّبب الكافي من خلال تبرير لِما القضيّة صادقة ولِما هي كاذبة؟

وهذه المبادئ هي الّتي كانت تحكم البنية الاستدلاليّة للمنطق الكلاسيكيّ؛ خصوصا في المدرستين البارزين آنذاك: **المدرسة الميغاريّة**، نسبة إلى أقليدس الميغاري، وانبثقت عنها الرّواقية. **ومدرسة المشّائين**، خصوصا مع "أرسطو"، والتي اعتبرت أنّ التّفكير الّذي ينهج القيّاس هو النّموذج المكتمل للمنطق، وأرسطو يرى أنّ القضايا لها صورتان: صادقة أو كاذبة، وهذا ما يسمى بقانون الوسط الممتنع.

أمنيس، رولان، **فلسفة الكوانتم: فهم العلم المعاصر وتأويله**، ترجمة أحمد فؤاد باشا ويمنى طريف الخولي، عالم المعرفة، (الكويت: المجلس الوطنيّ للثّقافة والفنون والآداب، أبريل 2008)، ص39-42.

ومنذ أن أصبح المنطق فكرة نسبيّة، خصوصا مع "كارناب"، دُحِض مبدأ الثّالث المرفوع، وتمّ التّخلي عن المنطق الكلاسيكيّ الّذي يقوم على ثنائيّة الصّدق والكذب، والأخذ بالمنطق الثّلاثي:

صدق ــــــــــــ بين الصّدق والكذب ــــــــــــ كذب
1 0.5 0

بن ميس، عبد السّلام، **قضايا في الابستيمولوجيا والمنطق**، ط 1، (الدّار البيضاء: المدارس للنّشر والتّوزيع، 2000)، ص101-103.

وكان فلاسفة ما قبل النّهضة يفسّرون بالمنطق الاستنباطيّ الخالص، الّذي يقتصر على التّفسير دون الوصول إلى الظّاهرة في ذاتها، وبالتّالي كان مفكري عصر النّهضة قد دعوا إلى الاهتمام بالملاحظة (التّجريبيّة) بدل القياس الأرسطيّ الشّائع، وقد كان "فرانسيس

والخلفيّة الموجّهة لهذه النّزعة هي اختزال الفلسفة العلميّة في اليقين العلميّ؛ خصوصا من خلال القول البرهانيّ في الرّياضيّات[1].

بيكون" أوّل من خاض في هذا الأمر بدءا بكتابه (تقدّم المعرفة) ثمّ (القيّاس الجديد) الّذي سعى فيه إلى توسيع مجال المعرفة، والاعتماد على منهج جديد بدل القيّاس، طوّر من خلاله رؤيته، واعتبر "منهج الملاحظة" منقذا من النّزعة العقلانيّة الكلاسيكيّة وعليه فإنّ الاستنباط حسب "بيكون" ليس ذا شأن مهمّ في البحث العلميّ، إلاّ أنّ البعض اعتبر هذا الطّرح يصلح للبحث الإحصائيّ أكثر منه لصياغة فروض، لأنّ الفروض يقوم الاستقراء باختبارها وليس باكتشافها.

راسل، برتراند، **حكمة الغرب: الفلسفة الحديثة والمعاصرة**، الجزء الثّاني، ترجمة فؤاد زكريا، عالم المعرفة، (الكويت: المجلس الوطنيّ للثّقافة والفنون والآداب، ديسمبر1983)، ص، 46-48.

ومع بدايات القرن العشرين ظهرت جهود فكريّة مهتمّة بمناقشة المجال الصّوريّ؛ ويمكن بهذا الصّدد إبداء ملاحظات:

ساهمت النّزعة الصّورية وفقدان الثّقة بالحدس؛ في التّأثير على المنطق حيث أصبح بدوره صوريّا، وأصبحت معه الرّياضيّات بدورها صوريّة خصوصا مع مبدأ "الثّالث المرفوع والوسط الممتنع".

فكرة اللاّنهاية في الرّياضيّات أبانت عن صعوبة التّناول المنطقيّ أو ما عرف بالاتّساق المنطقيّ للمسائل المعرفيّة، حيث تمّ التّشكيك في بديهيّات "أقليدس" وإنزالها من درجة اليقينيّة إلى مجرد كونها احتمالات، خصوصا في مجال هندسته الّتي أقامها على ثلاثة مبادئ: (البديهة وهيّ القضيّة الواضحة في ذاتها، ثمّ المسلّمة وهيّ القضيّة وإن كانت غير واضحة ولكن يتمّ التّسليم بها لما سيبنى عليها من نتائج، ثمّ أخيرا التّعريف أو الحدّ)، وعليه حدث تشكيك في الصّدق الرياضيّ خصوصا بعد حدوث انفصال بين الرّياضيّات والفيزياء.

ساهمت فكرة اللاّنهاية في الرّياضيّات في أخذ موقف من "العدد الصّحيح" وتراجع معه المنهج (الاكسيوماتيكي/ منهج الفئات والمجموعات)، وحدثت أزمة في نظريّة الفئات سنة 1902، ثم بعدها اكتشفت مبرهنة "عدم الاكتمال" مع "غوال سنة 1930"....

الجابري، محمد عابد، **مدخل إلى فلسفة العلوم: العقلانيّة المعاصرة وتطوّر الفكر العلميّ**، ط 5، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربيّة، يونيو 2002)، ص73 وما يليها.

كذلك في: أومنيس، **فلسفة الكوانتم**، ص124-146، 150.

وعلى العموم جرى تقسيم المنطق إلى:

أولا: منطق صوريّ: ويسمّى بالمنطق النّظري، يقوم فيه الاستدلال والاستنباط على اتّساق الفكر، بحيث تكون الفكرة واضحة صحيحة كلما تطابقت مع المقدّمات حتّى ولو لم تكن مطابقة للواقع، ويهتمّ أساسا ببحث التّصورات من خلال بحث الألفاظ ودلالاتها، ثمّ بحث التّصديقات من خلال فرز القضايا وأنواعها، وأخيرا القيّاس من خلال بحث الحجج والبراهين، وهذا المنطق له ثلاث خصائص:

النّتيجة تترتّب حتما على المقدّمات.

صدق النّتيجة أو كذبها متوقّف على صدق أو كذب المقدّمات.

النّتيجة لا تقدم معرفة زائدة على ما تقرّره المقدّمات.

واعتبر البعض أن هذا النّوع من المنطق هو تحصيل حاصل وتطويل بلا طائل.

ثانيا: منطق تطبيقيّ: يأخذ بضرورة مطابقة الفكر للواقع وليس فقط اتّساقه مع المقدّمات النّظرية؛ بحيث يكون الاستدلال المنطقيّ على ثلاثة ضروب:

الاستدلال بالكلّي على الجزئيّ وهو المسمّى بالاستنباط، (من العامّ إلى الخاصّ)

الاستدلال بالجزئيّ على الكلّي ويسمّى بالاستقراء، (من الخاصّ إلى العامّ).

الاستدلال بالجزئيّ على الجزئيّ ويسمى بالمنطق التّمثيليّ.

- محمد جواد مغنيّة، **مذاهب فلسفيّة**، (بيروت: دار ومكتبة الهلال، دار الجواد، بدون تاريخ)، ص22-24.

[1] Constantin Salavastru « Qu'est-ce que la problématologie ? Les points clés d'une théorie », Argumentum. Journal of the Seminar of Discursive Logic, Argumentation Theory and Rhetoric, Vol 21, issue 1, (Iasi: AXI academic foundation press, 2013), p 13, 14.

وتعدّ عمليّة الأشكلة حسب "ميشيل توزي (1945- ...) Michel Tozzi[1]" مساءلة دائمة ومستمرّة للبديهيّات والمفاهيم وتفكيكها، بشكل يؤدّي لتعدّد الإجابات عن السّؤال الإشكاليّ الواحد في مسارٍ تأرجحيّ/ جدليّ[2]، يخلق قلقا ووعيا بالمفارقة الفلسفيّة[3]؛ على عكس الإهمال السائد للتّوتر الّذي يخلقه السّؤال الإشكاليّ، وهو إهمال يتسبّب فيه الاستعجال بالجواب التّبريريّ الاثباتيّ الّذي يقضي على الإشكاليّة مبكّرًا[4].

إنّ عمليّة الأشكلة عبارة عن تساؤل مستمّر للبناءات الفكريّة والمفاهيميّة، وذلك من خلال نشر موضوعها على بساط البحث الدّائم والاستعداد لترك كل ما لم يثبت منه، بعيدا عن اعتبارات الوضعانيّة ومطلب استمراريّة البراديغم العلميّ واستقراره.

في هذا السياّق فإن غاية أشكلة مفهوم الدّولة في الدّرس الدّستوري باتّباع الشّكّ المنهجيّ هيّ تعليم الطّلاب الحسّ الجدليّ النّقديّ للمفاهيم، خصوصا أنّ إكراهات الاكتظاظ داخل مدرجّات كلّيّات الحقوق؛ فرض تحويل السّؤال الاشكاليّ إلى سؤال بيداغوجيّ؛ وهو تحويل لا يخلو من تشويهات لمطلب الأشكلة، بسبب كون بيداغوجيا التّلقين تركّز على الاستذكار/ الحفظ (لغاية النّجاح في الامتحان) أكثر من تركيزها على التّفكير في المفاهيم وإعادة بنائها.

من أجل هذا؛ تسعى هذه الورقة البحثيّة إلى الإجابة على:

أيّة منزلة تحتلّها الإشكاليّة في بناء مفهوم الدّولة في الدّرس الدّستوري بالجامعة المغربيّة؟ ما المسار الّذي يخضع له بناء هذا المبحث مرورا بالاستفهام ووصولا إلى إعادة بناء نقديّ للمفاهيم والنّظريّات؟ وهل يقتصر الرّهان على التّأسيس فقط للحقل الاستفهاميّ بدل اكتشاف الأطروحة الفلسفيّة ونقيضها؟

بخصوص المقاربة المنهجيّة المعتمدة:

اعتمد هذا البحث على مقاربة تحليل النّصوص «l’analyse du texte»، حيث تم انتقاء وحدات تحليل عبارة عن تكرارات تضمّنتها متون مادّة القانون الدّستوري موضوع البحث، وهي عبارة عن جمل أو فقرات، أو ربطٍ بين عددٍ من الفقرات المعبّرة عن فكرة/ قضيّة واحدة؛ كمجموعة دلاليّة ذات مضمونٍ له علاقة بإشكاليّة هذا البحث والمتحورة أساسا حول مفهوم الدّولة.

---

[1] Voir : Tozzi, Michel, **penser par sois même : initiation à la philosophie**, 8e édition, (lyon : chronique sociale, 2020).

[2] طوزي، ميشيل وآخرون، بناء القدرات والكفايات في الفلسفة، ترجمة حسن أحجيج، منشورات عالم التربيّة، (الدّار البيضاء: مطبعة النّجاح الجديدة، 2005)، وارد في: بربزي عبد الله، تدريس الفلسفة بالتعليم الثّانوي المغربيّ: من إكراهات البدايات إلى صياغة المنهاج المدرسيّ، في: **في تدريس الفلسفة** تنسيق بوعزة، الطيب وبن عدي، يوسف، (الرباط: مؤسسة مؤمنون بلا حدود، 11 دجنبر 2015)، ص28.

[3] غباش، منوني "الفلسفة في تونس"، في: **في تدريس الفلسفة** تنسيق بوعزة، الطيب وبن عدي، يوسف، (الرباط: مؤسسة مؤمنون بلا حدود، 11 دجنبر 2015)، ص44، 45.

[4] تم الاهتمام نسبيًا بالعلاقة بين اللّغة والواقع مع "لودفيغ فيتغينشتاين Ludwig Wittgenstein" في إطار الوضعيّة المنطقيّة كشكل من أشكال استدامة البحث عن جواب للسّؤال الاشكاليّ، يراجع:
- Rabatel, Alain « Michel Meyer, Qu’est-ce que le questionnement ? », in : **Chemins philosophiques**, coll, (Paris : Vrin 2018), pp 434- 436.

وقد شملت عيّنة البحث عددا من متون مقرّرات مساق القانون الدّستوري[1] باللّغة العربيّة بالجامعة العموميّة بالمغرب[2]، لذلك ستنتظم هذه الدّراسة وفق الآتي:

2- البنية الاستفهاميّة للسّؤال حول مفهوم الدّولة في الدّرس الدّستوري:

إنّ أشكلة مفهوم الدّولة في القانون الدّستوري تقتضي البحث عن المفارقات المعرفيّة الّتي تثير التّساؤل، وإن كان نسبيّا قد تمّ الاهتداء إليها من خلال جدليّة السّلطة والحريّة؛ إلاّ أنّ السّؤال الّذي يُطرح بخصوصها يكون بصيغة بيداغوجيّة محضة: "كيف يمكن التّوفيق بين السّلطة والحرّيّة؟"؛ إذ أنّ صيغة هذا السؤال توحي بثنائيّة ما هو الكائن وما ينبغي أن يكون؛ وتعطي انطباعا بأنّ الأصل هو السّلطة وأنّ الحرّيّة هيّ مجرّد إمكانيّة، فالأمر لا يقتصر على مجرّد سرد جدليّة التّوفيق بين السّلطة والحرّية، وإنّما يطرح سؤالا حول طبيعة المشكلة المعرفيّة المرتبطة بها[3] والمؤطّرة لها في مبحث الدّولة؟ خصوصا إذا استحضرنا تلك الحالة التّقريريّة الثّابتة الّتي تجعل من الدّولة كيانا وُجد لتحقيق المصلحة العامّة، وفق نظريّات العقد الاجتماعيّ.

إنّ التّساؤل حول الدّولة في الدّراسات القانونيّة يبدأ كوسيلة لتأكيد الطّابع التّبريريّ والأيديولوجيّ لها؛ فالأسئلة حول ماهيّة الدّولة، كما في المثال أدناه، تدور في الواقع حول هدف الدّولة، لذلك يتمّ الإجابة عنها بشكل يقرّر قضيّة معيّنة حول الدّولة (سواء قضيّة احتكارها للعنف، أو قضيّة كونها خيرا يردع شرور الأفراد...إلخ)[4]:

---

[1] - يتعلّق الأمر بالمتون التّالية:
أولتيت، إبراهيم، **القانون الدّستوري والمؤسّسات السيّاسيّة: الدّولة، الدّستور، المواطن**، ط 1، (أكادير: مطبعة قرطبة، 2020).
الادريسي، أحمد السالمي، **عناصر من النّظريّة العامّة للقانون الدّستوري**، منشورات المجلّة المغربيّة للإدارة المحلّيّة والتّنميّة، ط 1، (الدّار البيضاء: دار النّشر المغربيّة، 2004).
مالكي، أمحمد، **الوجيز في القانون الدّستوري والمؤسّسات السيّاسيّة**، القسم الأوّل، ط 1، (مرّاكش: المطبعة والوراقة الوطنيّة، 2001).
المصدّق، رقيّة، **القانون الدّستوري والمؤسّسات السيّاسيّة**، الجزء الأوّل، ط 2، (الدّار البيضاء: دار توبقال، 1990).
أمين، عبد الإله، **القانون الدّستوري والمؤسّسات السيّاسيّة**، ط 1، (أكادير: دار العرفان للطّباعة والنّشر، 2023).
حَسني، علي، **القانون الدّستوري وعلم السيّاسة**، ط 2، (الدّار البيضاء: مطبعة النّجاح الجديدة، 1999).
قلّوش، مصطفى، **القانون الدّستوري: النّظرية العّامّة**، (الرّباط: دار السّلام للطّباعة والنّشر، 2004).
الصرّوخ، مليكة، **القانون الدّستوري**، (الدّار البيضاء: مطبعة النّجاح الجديدة، 1998).
الفحصي، المهدي، **النّظرية العامّة للقانون الدّستوري**، ط 4، (أكادير: مطبعة أشرف، أبريل 2015).

[2] - يتكوّن التّعليم العالي العمومي بالمغرب من إثنا عشرة (12) جامعة وهي: جامعة محمّد الخامس **بالرّباط**، جامعة الحسن الثّاني **بالدّار البيضاء**، جامعة سيدي محمّد بن عبد الله **بفاس**، جامعة محمّد الأوّل **بوجدة**، جامعة القاضي عيّاض **بمرّاكش**، جامعة مولاي إسماعيل **بمكناس**، جامعة عبد المالك السّعدي **بتطوان**، جامعة شعيب الدّكالي **بالجديدة**، جامعة ابن طفيل **بالقنيطرة**، جامعة ابن زهر **بأكادير**، جامعة الحسن الأوّل **بسطات**، ثم جامعة مولاي سليمان **ببني ملاّل**.

[3] - حمراوي، عبدالسّلام "السّؤال البيداغوجيّ واستراتيجيّة بناء الدّرس الفلسفي" شوهد في: https://bit.ly/3NOCTdC ، في: 2026/03/11.

[4] - صدقي، كمال "افتراضات ديتاكتيكيّة: لحظة مناقشة أطروحة فلسفيّة" شوهد على: https://bit.ly/46BRcZ8 في: 2025/08/02.

"كيف ظهرت الدّولة؟ ما أصلها؟ وكيف يمكن تحديدها؟ (...)"[1].

"كيف نشأت السّلطة؟ وكيف تمارس السّلطة؟ (...)"[2].

إنّ الأسئلة الواردة في هذه الأمثلة، لا تكتنز دلالات الأشكلة؛ إذ أنّ هذه الأخيرة ليست مجرّد سؤال يستهدف الفهم، بل هي تسعى لوضع الفهم نفسه موضع تساؤل، وفي هذا السّياق، من المهمّ إيراد الفرق بين نمط اشتغال كلّ من **السّؤال الإشكاليّ** المتعلّق بالبناء المفاهيميّ والأشكلة والحجاج، **والسؤال البيداغوجيّ/ الاستفهاميّ** داخل الدّرس الدّستوري المرتبط بالعمليّة التّدريسيّة، والّذي يتطلّب منهجيّة بيداغوجيّة لتدبير العلاقة بين الأستاذ والطّالب والدّرس الدّستوري كموضوع و كمعرفة؛ أي أنّه ذو طابع وظيفيّ تدرّجي يقوم على مسايرة الدّرس الدّستوري ليخدم مرحلة معيّنة من بنائه، وبالتّالي فالسّؤال الاشكاليّ يهدف إلى الكشف عن مضمون المعرفة وبنائها الإبيستيمولوجيّ، بينما السّؤال البيداغوجيّ يهدف إلى ترسيخ المهارات وتحقيق الكفايات في المادّة المُدرّسة، وفي كثير من الأحيان يتمّ تحويل السّؤال الاشكاليّ إلى سؤال بيداغوجيّ من خلال العمل على ملاءمته مع إكراهات مؤسّساتيّة[3] أو بنيويّة (الاكتظاظ مثلا).

فالسّؤال الاشكاليّ يساهم في فهم طبيعة التّطور الفكريّ لموضوعةٍ من موضوعات الدّرس الدّستوري ولمفهوم من مفاهيمه، أو هو بتعبير "ميشيل فوكو Michel FOUCAULT (1926 و 1984)"[4] الإطار الابستيميّ للتّفكير في القضيّة موضوع الإشكال؛ وهو –أي السّؤال الإشكالي- حسب عبد الله العروي "كيفيّة تصوّر المشكلات في منظومة فكريّة معيّنة"[5]. وهذا ما يجعل منه، بما يحمله من دلالات النّقد والمساءلة، أمرا ضروريّا يضمن إجرائيّة المفهوم وإعادة بنائه، فالأشكلة هيّ الهدف من التّدريس وهيّ بثٌّ للمفارقة الفلسفيّة/ الفكريّة في المفهوم المدروس لا إثباته وتأكيده[6].

2-1- حقل المفارقات الفلسفيّة في أطروحة العقد الاجتماعيّ:

يتعيّن على الفلسفة السّياسيّة، حسب "غيوم سيبرتان – بلان Sibertin – Blanc, Guillaume"، ألاّ تقتصر على أطروحات المنظّرين ومفاهيمهم دون التّفكير في شروط خطابها النّقدي الخاص، والتّفكير في مجال اهتمامها، وموضوعاتها، وتساؤلاتها الخاصّة، وعلاقتها بالمجالات المعرفيّة الأخرى؛ قانونيّة، واجتماعيّة، واقتصاديّة[7]، وذلك بخلق حقل من المفارقات الّتي تساعد على عمليّة الأشكلة.

---

[1] حَسني، القانون الدّستوري، مرجع سابق، ص51.

[2] أمين، القانون الدّستوري، مرجع سابق، ص7.

[3] حمراوي، السّؤال البيداغوجيّ، مرجع سابق.

[4] صدقي، مناقشة أطروحة فلسفيّة، مرجع سابق.

[5] العروي، عبد الله، مفهوم الدّولة، ط 9، (بيروت: المركز الثّقافي العربيّ، 2011)، ص19 (هامش رقم 5).

[6] صدقي، كمال "الدّرس الفلسفيّ والأشكلة" شوهد على: https://bit.ly/3ZWmQgh في: 2025/12/12.

[7] سيبرتان- بلان، غيوم، الفلسفة السّياسيّة في القرنين التّاسع عشر والعشرين، ترجمة عز الدّين الخطّابي، مراجعة جورج كتورة، ط 1، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربيّة، أبريل 2011)، ص23-25.

إنّ المفارقة الفلسفيّة في مفهوم الدّولة تقتضي الانطلاق من تقابل معنيين متجاورين ووضعهما وجها لوجه؛ لكشف العلاقة بينهما في صيغة إشكال: (ما العلاقة بين الدّولة والعنف؟ ما العلاقة بين الحقّ والعدالة؟) بحيث ينتج عن تلك المواجهة - خصوصا في إطار فلسفة الموضوع كفلسفة مواجهة مع كارل بوبر (1994 – 1902) Carl Popper) - تناقضٌ وتنافرٌ بين المواقف الفكريّة والفلسفيّة بشكل يساعد على أشكلة الدّرس/ والمفاهيم، وليس فقط (كما هو ملاحظ في متون القانون الدّستوري) اعتماد تاريخ الأفكار وسردها سردا تاريخيّا باردا خاليّا من كل طابع جدليّ، كما هو حال التّأصيل لدولة الأمن في نظريّات العقد الاجتماعيّ.

إنّ عمليّة الأشكلة فيما يتعلق بأطروحات العقد الاجتماعيّ تضعنا أمام إكراه يتّسم بالمفارقة؛ من حيث أنّ المعرفة الفلسفيّة في عمقها تسعى لتحقيق المجرّد والمطلق، بينما رهانات القانون الدّستوري في مقاربته للدّولة تدور في مجال المعرفة الواقعيّة النّسبيّة[1]، وهذه المفارقة تجعل الدّرس الدّستوري يركّز على تلقين محتوى الأطروحة الفلسفيّة بشكل يقوم على سرد المعطيات[2]، في ظلّ غيّاب تامٍّ لمعرفة طريقة تفكير الطّلّاب (تمثّلاتهم) حول مفهوم الدّولة؛ بفعل العائق البنيويّ المرتبط بالاكتظاظ داخل المدرّج.

ويبدو، بالنّظر لسياقات إيراد نصوص نظريّات العقد الاجتماعيّ، أنّ الدّرس الدّستوري يكاد ينقل في هذا الجزء صورة سلبيّة موحّدة حول الحقّ الطّبيعي تشترك في سمة "الوضعيّة الهشّة"؛ بشكل يمهّد بداهةً لضرورة الدّولة، فهو - أي الحقّ الطّبيعي-:

"(...) نزوع أناني لا أخلاقي لدى الانسان لامتلاك القوّة واستعمالها بلا رادع أخلاقي قيمي (...) وإذا كان ثمّة من قيمة ثابتة لدى هذا الانسان بحكم طبيعته فهي النّزوع إلى امتلاك القوّة واستعمالها بلا رادع، (...) كما أنّه إذا كان هناك من قيمة ثابتة فهيّ تحقيق (...) الحياة، وتفادي (...) الموت، [و] ذلك بمنظوره الأنانيّ. وفي ظلّ [هذا النّزوع] (...) سيدخل الجميع في حرب ضدّ الجميع"[3].

" إنّ استدراك الثّغرات والمساوئ الّتي تنطوي عليها حالة الطّبيعة، وما يكون الانسان قد فقده خلالها، يتمّ بواسطة العقد الاجتماعيّ الّذي يؤمّن الانتقال الى المجتمع المدنيّ (...) هذا العقد هو الّذي يجسّد أو يعكس الطّابع الاراديّ والاصطناعيّ للدّولة (...)"[4].

"(...) وبذلك يتخلّص المجتمع من حالة الطّبيعة الّتي هي حالة فوضى واضطراب (...) إلى حالة العقد الاجتماعيّ الّذي يسود فيه الأمن والسّلام والطّمأنينة"[5].

---

[1] بوجليدة، عمر "في دلالات الدّرس الفلسفيّ وقصوده" في: **في تدريس الفلسفة**، تنسيق بوعزّة، الطيّب وبن عدّي، يوسف، (الرّباط: مؤسّسة مؤمنون بلا حدود، 11 دجنبر 2015)، ص57.

[2] هنادي، محبوبة والتّراس، باسم "**تطوير الدّرس الفلسفيّ من التّلقين إلى التّدريس بالنّصوص**" شوهد على: https://bit.ly/4r1lZqz في: 2025/12/14.

[3] أمين، **القانون الدّستوري**، مرجع سابق، ص42- 50.

[4] المصدّق، **القانون الدّستوري**، مرجع سابق، ص29، 30.

[5] الفحصي، **النّظريّة العامّة**، مرجع سابق، ص159- 166.

" (...) الإنسان مجبول على الشّر، يعيش في مجتمع حالة الطّبيعة ذئبا لأخيه الانسان، وثمّة حرب الجميع ضدّ الجميع، وبناءً عليه، فهو لم يتخلّص من هذه الوضعيّة المأساويّة إلاّ بموجب عقد تنازل فيه عن كلّ حرّياته للدّولة مقابل السّلام (...) و (...) التّحول عن حالة الطّبيعة جاء إثر تولّد وعي الأفراد بضرورة التّوصل إلى حالة اجتماعيّة تؤمّن الحفاظ على عدد من المصالح (...)"[1].

"(...) ويكمن سبب وجود الدّولة في (...) الخروج من حالة الحرب البائسة (...) الّتي هيّ نتيجة ضروريّة للأهواء الطّبيعيّة الّتي تسيّر البشر، عند انتفاء قوّة فعليّة تنظّم حياتهم (...)"[2].

فهذا التّقابل بين الحقّ الطّبيعي والحقّ الوضعيّ إنّما يعدّ مدخلا لمبحث المشروعيّة يوازيه إضفاء تقادميّة على الحقّ الطّبيعي باعتباره حالة قد مضت وتجاوزها الإنسان؛ والحال أنّه مستمرّ راهنيّ ملازم لحياة الفرد باعتباره شيئا فطريّا، إذ أنّ نسبته للطّبيعة ليس بالمعنى الجغرافيّ (طبيعة= غابة) وإنما بالمعنى الفطريّ (الطّبيعة البشريّة) المتعالي عن المحدّدات السيّاسيّة والثّقافية والاجتماعيّة للإنسان؛ و وفقا لهذا السِّيّاق فإنّ الطّالب/ المتعلّم لا يوضع في المسار الاشكاليّ لمفهوم الطّبيعة بشكل يمكّنه من استكشاف الفرق بين الطّبيعة الإنسانيّة وبين تلك الحالة التّاريخيّة المفترضة المسماة بحالة الطّبيعة، ويغيب هذا المعنى نسبيّا في مقاربة مفهوم "الطّبيعة" في نظريّات العقد الاجتماعيّ، بحيث يتمّ اعتبار مفهوم الطّبيعة مجرّد حقوق سابقة على الحقّ الوضعيّ، وهكذا نلاحظ أنّ مفهوم الطّبيعة يشوبه غموض ويعاني من خلط في دلالاته، ومع ذلك تُبنى عليه أطروحات يقينيّة حول نشأة الدّولة، وهذا ما جعل من الدّرس الدّستوريّ حقلا للتبّريرات والإثباتات الجاهزة.

إنّ التّركيز على الموقف الفلسفيّ في القانون الدّستوري، سواء بصياغة مضمونه أو إيراده على شكل اقتباس حرفي بالاعتماد على بيداغوجيا التّلقين بالنّصوص،[3] دون ربطه بحقل الأشكلة، فيه نوع من إرغام مبحث الدّولة ليقول ما يقرّره الطّرح الفلسفيّ، في حين أنّه خلال بحثنا في الموقف الفلسفي كان يجب بالموازاة مع ذلك بحث البنية المفاهيميّة وأنماط الحجاج، فالموقف الفلسفيّ حكمٌ وتقريرٌ ذهنيّ يحوّل مضمون القول الفلسفي إلى تقرير إثباتي، يجسّد منظورا معيّنا «perspective»؛ فإذا اعتبرنا مثلا أنّ غاية الدّولة هيّ حماية الحقوق فهذا يتضمن أطروحة تتعلّق بـ" نشأة الدّولة والغاية منها" وهيّ بمثابة قضيّة تتضمّن موقفا معيّنا يجسّده الطّرح الفلسفيّ المستشهَد به: (العقد الاجتماعيّ مع كلّ من: هوبز، لوك، روسو..)، وتتضمّن في نفس الوقت حكمًا بمثابة تقريرٍ صريحٍ حول ماهيّة الدّولة (الدّولة = القانون = حماية الحقوق)، ثمّ يحصل المرور من الموقف نحو الحكم بواسطة سؤال استفهاميّ بسيط لا يكتنز دلالات الأشكلة:

1- الادريسي، **عناصر من النّظريّة**، مرجع سابق، ص38، 39.

2- أولتيت، **القانون الدّستوري**، مرجع سابق، ص13- 20.

3- راجع الهامش رقم 1.

"ماذا يقصد بمصطلح العقد الاجتماعيّ؟ ولماذا يجب علينا أن نخضع لسلطته؟ وكيف؟ (...) ما هو مضمون تفسيرهم للعقد الاجتماعيّ؟ وكيف؟"[1].

إنّ تنميطات الحالة الطّبيعة في نظريّات العقد الاجتماعيّ تركّز على تصوّرين حول الانسان: "الخيّر والشرّير"، يتناولهما القانون الدّستوري من خلال ثلاثة نماذج فكريّة: "توماس هوبز Thomas Hobbes (1588 – 1679)، جون لوك John Locke (1632- 1704)، جون جاك روسّو Jean-Jacques ROUSSEAU (1712- 1778)"، بينما نظريّات العقد الاجتماعيّ ليست بهذه البساطة، بل هي تضمر نقاشا متشعّبا بين براديغمان في تصوّر نظريّة الدّولة؛ يتجاوزان هؤلاء الرّواد الثّلاثة، حيث أنّ حالة الطّبيعة تستلهم أطروحاتها[2]:

- براديغم الأخلاق وعلاقته بشرعيّة الدّولة باعتبارها كيّانا اصطناعيّا وليد الطّبيعة الحيوانيّة للإنسان، وجد لتحقيق غايات أسمى للوجود الإنسانيّ تتجاوز العالم المادّي.
- براديغم مجتمعيّة الانسان بطبعه؛ والدّولة ما هي إلاّ تجسيد طبيعيّ/معقول لذلك الاجتماع.

وهما براديغمان يجسّدان التّمييز بين التّفكير بالأسطورة والتّفكير بالمنطق في مسألة الدّولة؛ إذ الأوّل (أي التّفكير بالأسطورة) تجَسّد مع "نيكولا مكيافيللي Niccolo Machiavelli (1469- 1527)" ثمّ مع "فريديريك هيغل Friedrich Hegel (1770- 1831)" خصوصا بعد انهيار نظريّة الحقّ الطّبيعي والفصل بين الدّولة والفرد (الفصل بين السيّاسة والأخلاق) وإحاطة الدّولة بالتّالي بالأساطير، أمّا الثّاني (أي التّفكير بالمنطق) فيقتضي النّظر للفرد باعتباره حرّا وأنّ الدّولة كيان مصطنع من قِبل الأفراد ليحقّقوا به أهدافهم خصوصا مع "أفلاطون PLTON (427 ق م – 347 ق م)" و"إمانويل كانط Emmanuel Kant (1724 – 1804)"[3]، وبالتّالي النّقاش حول الوجود الموضوعيّ للدّولة؛ هل هذا الوجود غير متحقّق لها باعتبارها مجرّد نظام تابع لغيره (التّفكير المنطقيّ في الدّولة)؟ أم أنّها ذات وجود موضوعيّ باعتبارها وعاءً لكلّ القيّم (التّفكير الأسطوريّ في الدّولة)؟[4]

وفي نفس السّياق اعتبر "كارل شميث Carl Schmitt (1888- 1985)" أنّ النّظريّات السّياسيّة في الدّولة بما فيها اللّيبراليّة[5] لم تستطع تطوير نظريّة في الدّولة؛ حيث انطلق جلّها من فرضيّة الطّبيعة الشّرّيرة للإنسان، وقد شكّل الجواب على إشكاليّة الطّبيعة الإنسانيّة هذه؛ مناط التفريق بين التّوجّهات الفوضويّة

---

[1] الفحصي، **النّظريّة العامّة**، مرجع سابق، ص156، 159.

[2] العروي، **مفهوم الدّولة**، مرجع سابق، ص14- 21.

[3] المرجع نفسه، ص14- 21.

[4] المرجع نفسه، ص21، 22.

[5] اعتبر "كارل شميث" أنّ النّظرية اللّيبرالية مهيمنة في أروبا والّتي يقوم جوهرها على الملكية الخاصّة والحرّية الفرديّة؛ لذلك سعى إلى وضع نظريّة مناهضة للّيبرالية من خلال إعادة الاعتبار للسيّاسي « le politique » كنسق مضاد للّيبرالية.

عزمي بشارة، **مسألة الدّولة: أطروحة في الفلسفة والنّظرية والسيّاقات**، ط 1، (بيروت: المركز العربيّ للأبحاث ودراسة السيّاسات، يوليوز 2023)، ص242.

الّتي تدعو لكبح جماح الدّولة والأخرى السّلطويّة الّتي تبرّر سلطة الدّولة، وهكذا تمّ التأسيس لعلاقة طرديّة بين طبيعة الانسان وطبيعة الدّولة/الحكم، وهيّ علاقة متكلّفة لا حاجة لها[1].

فهناك - حسب فريدريش هيغل Friedrich Hegel (1770 - 1831) - تناقض بين الفرد والدّولة لكنّه ليس مستمرّا دائما[2]؛ وقد اعتبر أن الدّولة الجوهريّة (دولة الدّولة) هيّ الصّورة المناقضة لدولة التّعاقد؛ وهو ما دعاه إلى اعتبار مقدّمات فلسفة الأنوار للدّولة مجرّد تصوّر سطحيّ، وبالتّالي إلى ازدرائه لنظريّة دولة الحاجة للأمن من خلال التّعاقد، مفضّلا عليها دولة العقل المطلق[3]. فقد حاول تبرير جهاز الدّولة بالرّجوع إلى المعنى والمفهوم وذلك من خلال انتقاء معلومات تاريخيّة واقتصاديّة واجتماعيّة[4].

إنّ اشتقاق منظّري العقد الاجتماعيّ مفهوم الدّولة من فكرة التّعاقد بمثابة اشتقاق من أيديولوجيّتين: أيديولوجيا الانسان الفرد، وأيديولوجيا الحالة الطّبيعيّة الّتي تتّسم إمّا بالحرب وإمّا بسلمٍ غير مضمون، واشتقاق فكرة الدّولة قام أساسا على فكرتيْ الفرد والتّعاقد، فالانطلاق من حالة الطّبيعة وربطها بالفرد وليس بالجماعة أدّى إلى افتراض تصوّرات عقليّة أدّت بدورها إلى تركيب نظريّة حول الدّولة وإقحام تعميمات حول الذّات الإنسانيّة ونزواتها[5] داخلها، والأجدر أن يتمّ الانطلاق من الدّولة كواقع مزامن للإنسان، وكأيديولوجيا سابقة على عمليّات التّنظير، فالانطلاق من الفرد - كحالة سابقة لظهور الدّولة - وليس من الجماعة، قد يكون بسبب الرّغبة في الوصول الى نتيجة محدّدة تبرّر نظريّة الدّولة ولا تفيد في فهم واقع الدّولة المعاصرة[6]، وعليه تظلّ مقاربات العقد الاجتماعيّ بمثابة استنتاجات حول الدّولة انطلاقا من

1- المرجع نفسه، ص241.

2- العرويّ، **مفهوم الدّولة**، مرجع سابق، ص28.

3- المرجع نفسه، ص56.

4- المرجع نفسه، ص114.

5- في نقد "بول ريكور" فكرة الزّمانية عند "مارتن هايدغر" اعتبر أنّه يعطي أسبقية للمصير الفرديّ المرتبط بالموت (النّهاية)، في الوقت الّذي تقتضي فيه السّردية دلالة الانفتاح على الماضي والحاضر واللاحق، وبالتّالي فالسّرد عند "بول ريكور" يعدّ مصدرا مهمّا من مصادر المعرفة الانطولوجيّة وهو ركن أساسيّ لأيّة نظريّة في المعرفة؛ فإذا كان "هايدغر" يركّز على حكايات الهوّية الفرديّة من خلال الذّاتية المغلقة على مصيرها الفردي، فإنّ "ريكور" يولي أهمية للحكايات ذات البنى الاجتماعيّة الّتي تشرح الانتقال من المصير الفردي الى المصير الجماعي، لأنّه إذا كان الاخر يسبق الذّات من النّاحية الانطولوجيّة، فإنّ المصير الجماعيّ يسبق المصير الفرديّ من النّاحية الانثروبولوجيّة، واعتبر أنّ للأسطورة علاقة بالذّاكرة التّاريخية (التّراث)؛ وأنّها تسعى لمخاطبة بعدين: **بًعد التّجربة الماضيّة** الّتي عاشها مجتمع ما، وهو بعد أيديولوجيّ يحاول تفسير الوجود الانطولوجي لتلك الجماعة، **وبًعد التّوقع المستقبلي** للمجتمع، وهو بعد يوتوبيّ يريد التّبشير بعالم لم يُعش بعدُ في الواقع، وحتّى لا تنزاح الأسطورة عن وظيفتها الإيجابيّة (الإفراط في الأيديولوجيا واليوتوبيا)؛ لابدّ من وجود تأويليّة الشّك من جهة، من خلال كشف السّتار عن الوعي الزّائف الكامن في الأسطورة، وتأويليّة الإثبات من جهة أخرى، من خلال البعد الممكن الواقعيّ للأسطورة وكشف معانيها المباشرة.
سعيد الغانمي "الوجود والزّمان والسرد: الفلسفة التأويليّة عند بول ريكور" في: جماعي، **الوجود والزمان والسّرد: فلسفة بول ريكور**، ترجمة: سعيد الغانمي، ط 1، (الدّار البيضاء: المركز الثّقافي العربيّ، 1999)، ص29-35.

6- نفسه، ص6.

مقولات فلسفيّة حول الطّبيعة البشريّة؛ ولا تولي أهميّة لحقيقة أنّ الافراد لا يوجدون كأفراد إلاّ من خلال المجتمع[1]؛ بحيث يكون - علميّا - اشتقاق نظريّة الدّولة من الدّيناميّات الجماعيّة أقرب إلى الواقع التّاريخي[2].

وهذا ما يجعل من مراحل بناء الدّرس الدّستوري إنشاءً فلسفيّاً نمطيّاً؛ يقرّر في النّهاية أنّ حقّ البقاء في ظلّ الحالة الوضعيّة قائم على احتكار الدّولة للعنف؛ ولم يمهّد لهذا الانتقال بسؤال إشكاليّ من شأنه أن يساهم في أشكلة مشروعيّة الدّولة، ويخلق توتّرا معرفيّا/ ذهنياً لدى الطّالب، وبهذا يتحوّل نصّ الاطروحة الفلسفيّة إلى رهان بيداغوجيّ، حيث يتمّ تكييفها مع دلالة لغويّة اصطلاحيّة؛ تجعل من نظريّة الدّولة معطى بديهيّا لا يكتنز مقوّمات الأشكلة.

2-2- بديهيّة الدّولة كمعطى لغويّ/ اصطلاحيّ:

2-2-1- الدّولة كمعطى لغويّ:

لقد لاحظنا من خلال ما سلف أنّ تعريف الدّولة يفتقد للجانب الإشكاليّ؛ بما يعنيه ذلك من خلق استفهام حول المخفيّ واللاّمفكّر فيه[3]، ولعلّ المدخل اللّغوي الاصطلاحيّ لمفهوم الدّولة في مقرّرات القانون الدّستوري يمحو الحقل الإشكاليّ مبكّرا، حيث يسود في أدبيات القانون الدّستوري الغوص في دلالات مفهوم "دولة state"؛ إذ أنّ:

"لغة، كلمة "دولة"(...) في الأساس مأخوذة من الكلمة اللاتينيّة « status » أي الحالة المستقرّة، مقابل (...) « state » في اللّغة الإنجليزيّة (...) وعلى خلاف هذه المعاني الّتي تعني (...) الثّبات على الحال، والاستقرارعلى وضع قائم (...) فإنّ أصل الكلمة في اللّغة العربيّة مأخوذة من فعل دال، أي تغيّرالزّمان و انقلب (...) وتقول العرب دالت دولتهم إذا تقهقرت وذهبت و أتت دولة أخرى"[4].

" كلمة دولة في الاشتقاق اللّغوي العربي جاءت من فعل "دال" بمعنى تغيّرالزّمان أي اندثرت الحقبة (...) في حين تقابلها باللاّتينيّة كلمة (...) Status أي حالة وباللّغة الفرنسية Etat وتعني الوضع (...)"[5].

"ابن منظور في معجمه "لسان العرب" يقول بأن الدَّولة (...) والدُّولة (...) تعني العقبة في المال والحرب، أي انتقالهما من حال إلى حال (...) و (...) مع استيلاء العبّاسيّين على الحكم، بدأ يتردد على لسانهم (...): "هذه دولتنا"، ومن ثمّة ذكرالمؤرخون "الدّولة الأمويّة" و"الدّولة العبّاسيّة" و"دولة هارون الرّشيد"، بمعنى الأسرة الحاكمة (...)" [6].

---

[1] - بشارة، **مسألة الدّولة**، مرجع سابق، ص150.

[2] - عزمي بشارة، **في أولويّة الفهم على المنهج**، دورية تبيّن، العدد 30، المجلّد 8، (الدّوحة: معهد الدّوحة للدّراسات العليا، خريف 2019)، ص29.

[3]. كمال صدقي، **الدّرس الفلسفيّ والأشكلة**، مرجع سابق.

[4] الفحصي، **النّظرية العامّة**، مرجع سابق، ص140، 141.

[5] الادريسي، **عناصر من النّظرية**، مرجع سابق، ص31.

[6]- حَسني، القانون الدّستوري، مرجع سابق، ص51، 52.

"يشتقّ مصطلح دولة Etat من اللّفظ اللاّتيني Status الّذي يعني الحالة المستقرة (...) لتأخذ مدلولا جديدا في الكتابات السّياسيّة الأولى لبداية عصر النّهضة" [1].

"إنّ كلمة الدّستور ليست عربيّة الأصل (...) معناها صاحب القاعدة، كما تعني (...) القاعدة يُعمل بمقتضاها (...) فالرّاجح أنّها دخلت إلى اللّغة العربيّة عن طريق اللّغة التّركية (...) ويقابل اصطلاح الدّستور في اللّغة الفرنسيّة Constitution الّذي يفيد الأساس أو التّنظيم أو التّكوين أو البناء (...) و(...) تعريف القانون الدّستوري وفقا للمعيار اللّغوي (...) بأنّه مجموعة القواعد القانونيّة الّتي تحدّد أسس الدّولة وتبيّن تكوينها"[2].

فمن منطلق كون مصطلح "دولة" يطلق عربيّا للدّلالة على التغيّر والتبدّل؛ فإنّ عبارة «state» تساق كمقابل له؛ وهيّ تفيد الاستقرار والثّبات، وهي مقارنة لا تفيد علميّا نظريّة الدّولة؛ خصوصا أنّ دلالة عبارة "دولة" لا تثير في ذهن الطّالب معاني التبدّل والتغيّر، انطلاقا ممّا ترسّب في ذهنه من نماذج حول ما سمّي بالدّولة في التّجربة العربيّة الإسلاميّة والتي تحتاج لتنظير خاصّ[3]، وإنّ تطوّرها ليس نتاج تنظيم بيروقراطيّ وتطوّر تدريجيّ للسلطة، بل تطوّر الدّولة العربيّة هي محاولة محاكاة نموذج الدّولة الحديثة الموروثة عن فترة الاستعمار والّتي تحاول استنساخ الدّولة الغربيّة، وكلّ هذا يطرح تحدّيا وجوديّا نظريّة حول الدّولة[4].

ومن جهة أخرى فعبارة « state » الّتي تساق كمرادف لمفهوم الدّولة قد أطلق في بريطانيا على بعض مستعمرات أمريكا الشماليّة، كما أنّه في عصرنا الحالي تسمّى الولايات المتّحدة الأمريكيّة بـ« states » للدّلالة على الولايات، لا على الدّول، بل حتّى ما نفهمه من كلام ميكيافيلي من دلالة « stado » بكونها مرادفا لـ« state » إنّما قصد به الأمير وحاشيته والجسم السيّاسيّ الّذي يترأّسه ذلك الأمير، وليس الدّولة بالمفهوم الحداثي، وكان منشأ ذلك المفهوم في سياق إسداء النّصح للحاكم من أجل الحفاظ على وضعيّته / حالته في الحكم « state »، وبالتّالي فأصل العبارة لا يدلّ على نظريّة للدّولة وإنّما يدلّ على حالة ومكانة الحاكم وليس الدّولة، وسياقها جاء في إطار إسداء النّصح لذلك الحاكم للحفاظ على حالته تلك[5].

2-2-2- الدّولة كمعطى إصطلاحي:

إنّ الدّولة، بتعبير "عبدالله العروي"، عبارة عن فكرة مسبقة ومعطى بديهي يُطلب منّا قبوله بلا نقاش؛ وهذا ما يجعل منها "أُدلُوجة" تجسّد نظرة القانون إليها من خلال وصفها على حالها وقبولها كمعطى أوليّ[6]، وبقراءتنا لبعض متون الدّرس الدّستوري المقدّم بالجامعة المغربيّة، نجدها تقرّر أنّ الدّولة بمثابة:

---

[1] - مالكي، الوجيز، مرجع سابق، ص112.

[2] - قلوش، القانون الدّستوري، مرجع سابق، ص22 — 24.

[3] - عزمي بشارة، الدّولة والأمّة ونظام الحكم: التّداخل والتّمايز، محاضرة افتتاحيّة لمؤتمر العلوم الاجتماعيّة والإنسانيّة حول "الدّولة العربيّة المعاصرة: التّصور، النّشأة، الأزمة"، المركز العربيّ للأبحاث ودراسة السّياسات، دورة 8، أيام 21-25 مارس 2021، على: https://bit.ly/4qtNok3 في: 2025/03/15.

[4] - بشارة، مسألة الدّولة، مرجع سابق، ص68.

[5] - المرجع نفسه، ص49- 56، 212- 214.

[6] - العروي، مفهوم الدّولة، مرجع سابق، ص6.

"(...) المعيش اليوميّ الّذي لا يفارقنا (...) كلّ شيء يذكّرنا بالدّولة ونلمس من خلاله الدّولة، ونتحسّس من خلاله الدّولة عن قرب (...) [و] نقول (...) بأنّها مجموعة من الأفراد مستقرّة على إقليم معيّن، ولها من التّنظيم ما يجعل للجماعة في مواجهة الأفراد سلطة عليا آمرة وقاهرة"[1].

"تعتبر (...) مؤسّسة المؤسّسات كإطار للقانون الدّستوري والدّراسات القانونيّة (...) إنّها أرقى أشكال التّنظيم الاجتماعيّ (...) وابن خلدون (...) يعتبرها من الموضوعات الواضحة وضوحا تامّا والمعروفة لدى الجميع "[2].

"ويمكن أن نعرّف الدّولة في إطار القانون الدّستوري بأنّها جماعة من الأفراد تقطن على وجه الدّوام والاستقرار إقليما جغرافيّا معيّنا، وتخضع في تنظيم شؤونها لسلطة سيّاسية، تستقلّ في أساسها عن أشخاص من يمارسها"[3].

إنّ كون الدّولة من المعطيات البديهيّة المتعارف عليها، أمر يستند في حقيقته على إيراد مجموعة من المفاهيم الجاهزة، وفق حتميّة تكاد تجزم أنّه لا يمكن تناول مفهوم الدّولة بعيدا عن الأيديولوجيا اللّيبرالية؛ فالاكتفاء بسرد معطيات حول الدّولة تهمّ شكلها وعناصر تكوينها، لا يبرّر تجاوز النّقاشات حول أصولها بنفَس إشكاليّ جدليّ/ دياليكتيكي[4]؛ فالملاحظ من التّعريفات – الأمثلة أعلاه – أنّ نظريّة الدّولة تتلخّص في شكل تجريدي يأخذ بمقتضيات المفهوم أكثر من الحديث عن دولة قائمة (أي أنّ هذا المنحى يفرّق بين الدّولة لذاتها والدّولة القائمة)[5]، وهيّ عمليّة افتراضيّة عقليّة أكثر منها استنباط من واقع معاش[6].

وغير بعيد من هذا السّياق؛ حذّر (ميشيل تروبير Michel Troper 1938) من الوقوع في المفارقة التّاريخيّة من خلال وصف وضع تاريخي انطلاقا من مفاهيم - ليس لها نظيرٌ راهن - مرتبطة بوضعٍ وسيّاقٍ تاريخيّ مغاير، وطرح بذلك إشكالية القدرة على تسليط الضّوء على العلاقة القائمة بين المفهوم القانونيّ والواقع التّجريبي[7]، فقد غاب مفهوم الدّولة منذ القرن السّابع عشر في مقابل مفاهيم أخرى تدلّ على الدّولة كالأمير، التّاج...، ولم يكتسب أهميّة إلاّ في أواخر القرن التّاسع عشر في الفكر السّياسيّ الغربيّ خصوصا في سياق توغّل النّزعة الدّولتية « Etatisme » الّتي تتميّز بطابعها المعياريّ واستقلال السّلطة عن المجتمع، وما

---

[1] أمين، القانون الدّستوري، مرجع سابق، ص35- 37.

[2] الفحصي، النّظرية العامّة، مرجع سابق، ص139- 144.

[3] محمّد المساوي، القانون الدّستوري والنّظم السّياسيّة، الجزء الأوّل: مدخل إلى النّظرية العامّة للقانون الدّستوري، ط2017، ص15 - 17.

[4] المصدّق، القانون الدّستوري، مرجع سابق، ص21.

[5] العروي، مفهوم الدّولة، مرجع سابق، ص35.

[6] نفس المرجع، ص81.

[7] Michel Troper « Chapitre III. Les concepts juridiques et l'histoire », in M. Troper, Le droit et la nécessité, PUF (Coll. Léviathan), Paris, 2011, p. 255 et s.

تمخّض عنها من نظريّات حول السّيادة (سيادة القانون/ سيادة الدّولة)، وما ترتّب عن ذلك من تقليد قانونيّ يعتبر الدّولة شخصا معنويّا وكيانا واحدا قائما بذاته يُختزل في المؤسّسات المجسِّدة لقوّة القانون[1]:

"إنّ الدّولة عبارة عن شخص معنويّ عامّ، يتكوّن من مجموعة كبيرة من الأشخاص يقطنون إقليما معيّنا ويخضعون لتنظيم سياسيّ خاصّ لضمان استقرارهم وتدبير شؤونهم (...) و(...) تقوم الدّولة على مجموعة من الأركان تتجلّى أساسا في (...) الشّعب، الإقليم والسّيّادة"[2].

لذلك لابدّ من البدء بالمفهوم وتفكيكه بشكل يسمح لنا بنقد ما هو سائد[3]؛ فحسب "جون بواريبه jean POIRIER (1921- 2009)" فإنّ تحليل المفهوم /الموضوعة وتفكيكهما يعدّ آليّة للإيضاح والتّعريف والإخراج من حالة الصّورة الأوّليّة/ البديهيّة، وهذا ما يبرّر منزلة الاستفهام الإشكاليّ وقوّته التّفسيريّة كطريقة لإعادة البناء النّقدي؛ من خلال البدء بتجميع المضامين والدّلالات لإبراز الحمولة المعرفيّة للمفهوم ووظيفته الإجرائيّة لتحقيق العلاقة بين المعرفيّ والواقعيّ، وليس مجرّد التّناول الأداتي والتّقني لعدد من البديهيّات واليقينيّات؛ وينبغي بالتّالي التّمييز بين السّؤال الاشكاليّ والسّؤال التعرّفي/ البيداغوجيّ من قبيل: "ما هي أشكال الدّولة؟ ما مضمون نظريّات العقد الاجتماعيّ؟ .. إلخ"، إذ الأوّل يقتضي ابتداع مشكلة علميّة/ فكريّة تقوم على الاستفزاز العلميّ؛ والاندهاش من غرابة وتعقّد ما كان يُتصوّر على أنّه واضح وبديهيّ[4].

لذلك فطبيعة السّؤال في القانون الدّستوري حول الدّولة يأتي في صيغة استفهاميّة تفتقد للنّفَس الإشكاليّ، ولا تساعد على صياغة الأطروحة والأطروحة النّقيض؛ خصوصا على مستوى شرعيّة ومشروعيّة الدّولة وما يرتبط بهما من التّأصيل لاحتكار العنف.

3- بخصوص تعريف الدّولة بالعنف الشّرعي:

لقد تضمّنت بعض مطبوعات وكتب القانون الدّستوري تعريفات للدّولة، اعتبرتها:

"(...) البناء القانونيّ الّذي يلفّ الظّاهرة الاجتماعيّة وتتحوّل الجماعة لتصبح أمّة والدّولة ترقى إلى بناء سيّاسيّ يقابل الأمّة، لكن حتّى يكتمل التّعريف القانونيّ، يبقى لزاما علينا معالجة الجانب الآخر الأساسيّ وهو القسر. ذلك أنّ الدّولة من هذه الزّاويّة تعرّف بكونها المجموعة البشريّة المستقرّة بتراب محدّد، تحتكر بداخله الإكراه (...) بذلك تحتكر الدّولة صلاحية الاستعمال الشّرعي للعنف[5].

"مجموعة من الأفراد مستقرّة على إقليم معيّن، ولها من التّنظيم ما يجعل للجماعة في مواجهة الأفراد سلطة عليا آمرة وقاهرة"[6].

---

[1] بشارة، مسألة الدّولة، مرجع سابق، ص49- 56، 212- 214.

[2] الصرّوخ، القانون الدّستوري، مرجع سابق، ص15.

[3] بشارة، في أولويّة الفهم، مرجع سابق، ص29.

[4] صدقي، مناقشة أطروحة فلسفيّة، مرجع سابق.

[5] الادريسي، عناصر من النّظرية، مرجع سابق، ص32.

[6] أمين، القانون الدّستوري، مرجع سابق، ص35- 37.

"(...) ويمكن تعريف الدّولة (...) على أساس (...) احتكار استعمال وسائل العنف المادّي (...) وعليه تجسّد الدّولة السّلطة في المجتمع وهي أساس علاقات القوّة المبنيّة على إصدار الأوامر والقدرة على إلزام المحكومين بإطاعة الأوامر والنّواهي"[1].

يلاحَظ من خلال هذه الاقتباسات أنّ تعريف الدّولة من خلال احتكار العنف الشّرعي، يوقع في دورة منطقيّة غير منتهيّة:

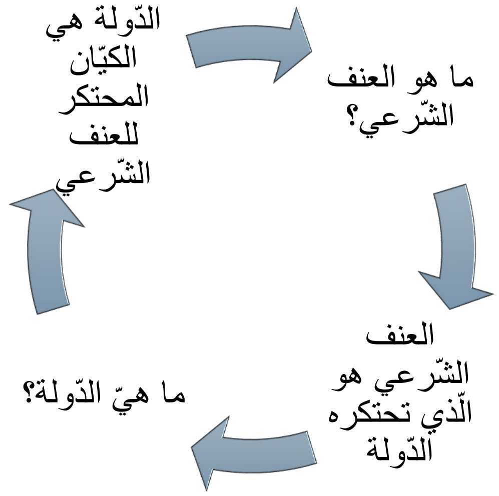
الدّولة هي الكيّان المحتكر للعنف الشّرعي
ما هو العنف الشّرعي؟
العنف الشّرعي هو الّذي تحتكره الدّولة
ما هيّ الدّولة؟

الشّكل التّوضيحيّ رقم 1: دائرة تعريف الدّولة بالعنف الشّرعي

المصدر: خطاطة من انجاز الباحث

فهذا الإسقاط لتعريف الشّرعية بالدّولة ذاتها وتعريف الدّولة بالشّرعية أدّى إلى الوقوع في أيديولوجيا تطابق بين السيّادة والشّرعيّة يختصرها السّؤال التّالي[2]:

- كيف يكون العنف شرعيّا؟
- والجواب عن هذا السّؤال هو أنّ: العنف يكون شرعيّا إذا مارسته الدّولة.

إنّ تعريف الدّولة بالشّرعيّة وتعريف الشّرعيّة بالدّولة يحوّل الدّورة المنطقيّة هاته إلى أيديولوجيا تبريريّة تؤدّي لسلطة مطلقة تقيم شرعيّة الدّولة داخل الدّولة نفسها بتعبير "كارل شميث"[3]، في حين أنّ هناك محدّدات أخرى للشّرعية مرتبطة مثلا بحقوق الإنسان، إذ لا يكفي أن تحتكر الدّولة العنف وإنّما قد يكون مع احتكارها ذاك انتهاكٌ للحقوق، ممّا يجعل منه عنفا غير شرعيّ.

إنّ الحديث عن مشروعيّة الدّولة في الدّرس الدّستوري يقتصر على إيرادها كمعطى دون مساءلة طبيعة تلك المشروعيّة ولا الغاية منها، بسبب غيّاب الحقل الاستفهاميّ في بناء المفاهيم، وحتّى الانفتاح على الحقول

---

[1] 1- أولتيت، القانون الدّستوري، مرجع سابق، ص9، 10.

[2] 2- بشارة، الدّولة والأمّة ونظام الحكم، مرجع سابق.

[3] 3- بشارة، مسألة الدّولة، مرجع سابق، ص329.

المعرفيّة الأخرى إنّما يكون على سبيل الاغتراف منها معرفيّا، دون اعتبارها وسائط[1] لأشكلة الدّرس الدّستوري وسندا للتّفكير النّقدي الابيستيمولوجيّ، ويزداد الأمر صعوبة إذا كانت تلك الحقول المعرفيّة ذات نزعة وضعانيّة كالبنيويّة والوظيفيّة.

وهذا ما يوقع الدّرس الدّستوري في تناقض بين مبحثيْ "أصل الدّولة" و"الغاية منها"، بشكل يفصل مفهوم العنف عن مفهوميْ الحقّ والعدالة؛ وعليه يقع خلط من قبل الطّالب/ المتعلّم بين العنف داخل مفهوم الدّولة والغاية منها، والعنف داخل مفهوم حقوق الانسان (باستحضار عنصر الفرد كبعد وجوديّ/ أنطولوجيّ لنظريّة الحقّ)[2]، وهذا الخلط ربّما يعود أحد أسبابه للفصل الموجود بين مبحث احتكار العنف الشّرعي من قبل الدّولة في مادّة القانون الدّستوري، ومبحث الحقّ والعدالة في مادّة حقوق الانسان (وهذا يطرح تحدّيا بيداغوجيّا ومنهجيّا حول الانتقال بين ثلاثة مستويات من التّحليل: مستوى إشكاليّة الحقّ والعدالة كمفهوم مركّب، مرورا بمستوى إشكاليّتيْ الدّولة والعنف؛ وصولا إلى علاقة هذه المستويات بالدّرس الدّستوري).

إنّ محاولة الدّرس الدّستوري الوصولَ إلى تعريف الدّولة بالانفتاح على المقاربات المعرفيّة يفتقد للحسّ الجدليّ بين تلك المقاربات، بحيث يصير تعريف الدّولة في إطار مقاربة ما، يفي بغرض محدّد فقط ولا يقدّم تعريفا جامعا؛ فالنّظريات الثّيوقراطيّة تعرّف الدّولة انطلاقا من شخص الحاكم، والنّظريات الماركسيّة تركّز على اعتبار الدّولة آليّة لضمان المصالح الطبقيّة، ثمّ هناك تعاريف تختزل الدّولة في السّيّادة وتعرّفها في حدودها القصوى والّتي هي إعلان حالة الاستثناء، وهو تقليد مستمدّ من فلسفة "هوبز" ويمثّلها أساسا توجّه "كارل شميث"[3].

إنّ أيّ محاولة نظريّة لفهم الدّولة تحتاج إلى تضافر كلّ المقاربات وعدم اعتماد الحصريّة النّظرية لفهم ظاهرة الدّولة كظاهرة اجتماعيّة مركبّة، وهذا يقتضي حتما الحديث عن النّظم السّياسيّة والبنيات الاجتماعيّة والاقتصاديّة المختلفة؛ إذ لا يمكن تعريف الدّولة من دونها، مع التّفريق بين الدّولة كتجريد وطبيعة النّظام السّياسيّ بها كتجسيد، للوصول إلى المفهوم المركّب للدّولة.

إجمالًا؛ وعلى سبيل تركيب ما تمّ بسطه من حجج في هذه الورقة البحثيّة، فإنّ القصور المنهجيّ في تناول الفلسفة السّياسيّة في مساق القانون الدّستوري يؤدّي لما سمّي بإحراجات المفاهيم الفلسفيّة المركّبة

1- صدقي كمال، "مسارات أشكلة مفهوم الدّولة (اعتماد كتاب في رحاب الفلسفة)، فيلوصوفيا، شوهد على: https://bit.ly/4dTEmtI، في: 2025/10/15.

2- مع ضرورة التّمييز، ضمن حقل حقوق الانسان، بين الأصول التّاريخيّة والأصول الفلسفيّة للمفهوم؛ إذ أنّ عدم التّمييز بينهما أدّى إلى بقاء نظريّة العقد الاجتماعيّ موجّهة لعدد من النّظريّات المعاصرة؛ وتعيد إنتاج نفس فكرة هشاشة حالة الفرد – الطّبيعة، كنظريّة العدالة مع "جون راولز John Rawls (1921 – 2002)" ونظريّة نهاية التّاريخ مع "فرانسيس فوكوياما Francis Fukuyama (1952 - ..)" ونظريّة "الحكومة العالميّة مع "جيمس روزنو James Rosenau (1924 – 2011)"، ...، يراجع:

- آلان دي بينوا، ما وراء حقوق الإنسان: الدّفاع عن الحرّيات، ترجمة فادي حنا، ط 1، (القاهرة: أركان للدّراسات والأبحاث والنّشر، 2025)، ص15، 23.

3- بشارة، الدولة والأمة، مرجع سابق.

كالحق والعدالة، السلطة والحرية... إلخ، حينما نحاول إسقاطها على الواقع المعاش، خصوصا واقع الدّول العربيّة، مما يثير التّساؤل حول قدرة الدّرس الدّستوري على ضبط فلسفة المفكّر من خلال متنه الفلسفيّ أو الأبستيمولوجيّ على كثرته، دون أن ننسى صعوبات التّجريب البيداغوجيّ ومعاناته لذلك المتن؛ والّذي يركّز أساسا على تحقيق دور وظيفيّ لأطروحات العقد الاجتماعيّ داخل حقل القانون الدّستوري والمتمثّل في مسايرة الدّرس، والاستعانة على ذلك بتجزئة السّؤال الإشكاليّ العامّ وتحويله إلى أسئلة بيداغوجيّة/ تقويميّة[1] في نهاية الفصل الدّراسي؛ يكون هدفه ضمنيّا التّأكد من أداء السّؤال البيداغوجيّ لوظيفته، وهي تملّك الطّالب الكفايات الأساسيّة لمادّة القانون الدّستوري. وقد سمح هذا الصّدع البيداغوجيّ في الدّرس الدّستوري بمرور المقاربة التّبريريّة الّتي وُظّفت بها نظريّات العقد الاجتماعيّ، وصارت مجرّد استدلالات لبناء نظريّة سيّاسيّة في المشروعيّة، بشكل يصير معه الرّهان (العلميّ) من وراء بحث مسألة الحقّ الطّبيعي والحقّ الوضعيّ هو تبرير الدّولة، وهذا راجع لغيّاب الأشكلة وغياب حقل من التّوتر العلميّ الّذي يؤدّي إلى الجدل.

4- خاتمة:

إنّ نظريّات العقد الاجتماعيّ لا تساعد على أشكلة مفهوم الدّولة؛ وإذ هي تستند على مفاهيم: "التّعاقد، الرضا الشّعبي، المشورة، الحاكم المقيّد بشروط العقد ..إلخ" تكون بذلك طروحات تبريريّة لا تثير الاستفزاز العلميّ، بل قد تحمل تناقضا واضحا مع مقتضيات العقل؛ إذ لو كانت الملكيّة الفرديّة (على مستوى الحرّية، والمنافع، والدّفاع الشخصيّ ..إلخ) هي سبب الدّولة، لكان شكل الدّولة مختلفا تبعا لاختلاف شكل تلك المِلكيّة، ومنه نمذجة الدّولة تبعا لنمذجة المِلكيّة[2].

وإجمالا، فإنّ تناول الدّرس الدّستوري للأطروحات الفلسفيّة يلائم متن تلك الأطروحات مع الحاجيّات البيداغوجيّة؛ وهذا ما يحوّلها من طابعها الفكريّ الفلسفيّ إلى رهان بيداغوجيّ يُمهَّد لها بأسئلة بيداغوجيّة بدورها، تدفع إلى التّعامل مع الأطروحة الفكريّة تعاملا وظيفيّا حسب سيّاق الدّرس الدّستوري ومساره[3].

* * *

---

[1] حمراوي عبدالسلام، "السؤال البيداغوجي واستراتيجية بناء الدرس الفلسفي" شوهد في: https://bit.ly/3NOCTdC ، في: 2026/03/11.

[2] العروي، مفهوم الدولة، مرجع سابق، ص64.

[3] حمراوي "**السؤال البيداغوجي**" مرجع سابق.

المراجع:

1- إبراهيم أولتيت "القانون الدّستوري والمؤسّسات السّياسيّة: الدّولة، الدّستور، المواطن" مطبعة قرطبة، اكادير، ط1، 2020.

2- أحمد السّالمي الادريسي، عناصر من النّظريّة العامّة للقانون الدّستوري، منشورات المجلّة المغربيّة للإدارة المحليّة والتّنمية، سلسلة مؤلّفات وأعمال جامعيّة رقم 54، دار النّشر المغربيّة، الدّار البيضاء، ط 1، 2004.

3- آلان دي بينوا "ما وراء حقوق الإنسان: الدّفاع عن الحرّيات" ترجمة فادي حنا، أركان للدّراسات والأبحاث والنّشر، القاهرة، ط 1، 2025.

4- أمحمد مالكي، الوجيز في القانون الدّستوري والمؤسّسات السّياسيّة، القسم الأوّل: المفاهيم الأساسيّة، المطبعة والوراقة الوطنيّة، مرّاكش، ط1، 2001.

5- أمين عبد الإله، القانون الدّستوري والمؤسّسات السّياسيّة، دار العرفان للطّباعة والنّشر، أكادير، ط1، 2023

6- برتراند راسل، حكمة الغرب: الفلسفة الحديثة والمعاصرة، الجزء الثّاني، ترجمة فؤاد زكريا، عالم المعرفة عدد 72، الكويت: المجلس الوطنيّ للثّقافة والفنون والآداب، ديسمبر1983.

7- بربزي عبد الله، تدريس الفلسفة بالتعليم الثّانوي المغربيّ: من إكراهات البدايات إلى صياغة المنهاج المدرسيّ، في: في تدريس الفلسفة تنسيق بوعزة، الطيب وبن عدي، يوسف، الرباط: مؤسسة مؤمنون بلا حدود، 11 دجنبر 2015.

8- حمراوي عبدالسّلام "السّؤال البيداغوجي واستراتيجيّة بناء الدّرس الفلسفي" شوهد في: https://bit.ly/3NOCTdC ، في: 2026/03/11.

9- رقيّة المصدّق، القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، الجزء الأول، ط 2، الدار البيضاء: دار توبقال، 1990.

10- رولان أومنيس، فلسفة الكوانتم: فهم العلم المعاصر وتأويله، ترجمة أحمد فؤاد باشا و يمنى طريف الخولي، عالم المعرفة، أبريل 2008،

11- سعيد الغانمي "الوجود والزّمان والسّرد: الفلسفة التّأويليّة عند بول ريكور" في: جماعي، الوجود والزّمان والسّرد: فلسفة بول ريكور، ترجمة: سعيد الغانمي، الدّار البيضاء: المركز الثّقافي العربيّ، ط 1، 1999.

12- سكينة الكزولي، "الفلسفة وسؤال التّحويل الدّيداكتيكي: مساهمة في ديداكتيك الفلسفة: الواجب من المنظور الكانطي أنموذجا"، مجلّة نقد وتنوير، العدد 9، السّنة 2، غرناطة: مركز نقد وتنوير للدّراسات الإنسانيّة، مارس 2021.

13- العروي عبد الله، مفهوم الدّولة، ط9، بيروت: المركز الثقافي العربي، 2011.

14-عزمي بشارة "الدّولة والأمّة ونظام الحكم: التّداخل والتّمايز" محاضرة افتتاحيّة لمؤتمر العلوم الاجتماعيّة والإنسانيذة حول "الدّولة العربيّة المعاصرة: التّصور، النّشأة، الأزمة"، الدوحة: المركز العربي للأبحاث ودراسة السّياسات، دورة 8، أيام 21-25 مارس 2021، على: https://bit.ly/4qtNok3 في: 2025/03/15.

15-عزمي بشارة "في أولويّة الفهم على المنهج" دورية تبيّن، العدد 30، المجلد 8، الدوحة: معهد الدوحة للدراسات العليا، خريف 2019.

16-عزمي بشارة، مسألة الدّولة: أطروحة في الفلسفة والنّظريّة والسيّاقات، ط1، بيروت: المركز العربي للأبحاث ودراسة السّياسات، يوليوز 2023.

17-علي حَسني، القانون الدّستوري وعلم السّياسة، ط 2، الدار البيضاء: مطبعة النجاح الجديدة، 1999.

18-عمر بوجليدة "في دلالات الدّرس الفلسفيّ وقصوده" في: في تدريس الفلسفة، تنسيق بوعزة، الطيب وبن عدي، يوسف، الرباط: مؤسسة مؤمنون بلا حدود، 11 دجنبر 2015.

19-غيوم سيبرتان- بلان، الفلسفة السّياسيّة في القرنين التّاسع عشر والعشرين، ترجمة عزّ الدّين الخطّابي، مراجعة جورج كتورة، المنظّمة العربيّة للتّرجمة، ط 1، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربيّة، أبريل 2011.

20-كمال صدقي " افتراضات ديتاكتيكيّة: لحظة مناقشة أطروحة فلسفيّة" شوهد على: https://bit.ly/46BRcZ8 في: 2025/08/02.

21-كمال صدقي "الدّرس الفلسفيّ والأشكلة" شوهد على: https://bit.ly/3ZWmQgh في: 2025/12/12.

22-كمال صدقي، مسارات أشكلة مفهوم الدّولة (اعتماد كتاب في رحاب الفلسفة)، فيلوصوفيا، شوهد على: https://bit.ly/4dTEmtl ، في: 2025/10/15.

23-محمد جواد مغنيّة، مذاهب فلسفيّة، بيروت: دار ومكتبة الهلال، دار الجواد، دون تاريخ.

24-محمّد المساوي، القانون الدّستوري والنّظم السّياسيّة، الجزء الأوّل: مدخل إلى النّظريّة العامّة للقانون الدّستوري، ط2017.

25-بن ميس عبد السّلام "قضايا في الابستيمولوجيا والمنطق" ط 1، الدّار البيضاء: المدارس للنّشر والتّوزيع، 2000.

26-مصطفى قلّوش "القانون الدّستوري: النّظرية العامّة" الرباط: دار السّلام للطبّاعة والنّشر، 2004.

27-مليكة الصرّوخ 'القانون الدّستوري" الدّار البيضاء: مطبعة النّجاح الجديدة، 1998.

28-منوني غبّاش "الفلسفة في تونس" في: في تدريس الفلسفة، تنسيق بوعزة، الطيّب وبن عدّي، يوسف، الرّباط: مؤسّسة مؤمنون بلا حدود، 11 دجنبر 2015.

29-المهدي الفحصي، النّظرية العامّة للقانون الدّستوري، مطبعة أشرف، أكادير، ط4، أبريل 2015.

30-هنادي محبوبة و باسم التّراس "تطوير الدّرس الفلسفي من التّلقين إلى التّدريس بالنّصوص" شوهد على: https://bit.ly/4r1lZqz في: 2025/12/14.

31- Alain RABATEL « Michel MEYER, Qu'est-ce que le questionnement ? », Questions de communication [En ligne], 33 | 2018, mise en ligne le 01 septembre 2018, consulté le 04 janvier 2021. sur: https://bit.ly/4qmSChm

32- Constantin SALAVASTRU « Qu'est-ce que la problématologie ? Les points clés d'une théorie », Argumentum. Journal of the Seminar of Discursive Logic, Argumentation Theory and Rhetoric, Vol 21, issue 1, (Iasi: AXI academic foundation press, 2013), p 13, 14.

33- Michel Meyer « La problématologie », Que sais-je ?, n 3e mille, (paris : Presses Universitaires de France, 2011), pp 3-6.

34- Michel TOZZI « penser par sois même » initiation à la philosophie; 3e édition, chronique sociale,1996.

35- Michel TROPER « Chapitre III. Les concepts juridiques et l'histoire », in M. Troper, Le droit et la nécessité, PUF (Coll. Léviathan), Paris, 2011.